مدى التزام شركات التأمين بتطبيق المعيار الشرعي(26) "التأمين الإسلامي" والمعيار المحاسبي رقم (19) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي" (دراسة ميدانية على شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة)

د. أبوبكر مفتاح شابون*
أ. إيمان سالم العجيلي
أ. خديجة صبري قرواش
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة مصراتة
*a.shaboun@eps.misuratau.edu.ly

تاريخ الاستلام 2021.09.07 تاريخ النشر 2022.02.16

الملخص:

ترتبط شرعية التأمين التكافلي –الذي تعد إحدى أدوات الصرافة الإسلامية– ارتباطًا مباشرًا بآلية تطبيقه، وبمدى الالتزام بتشريعاته، وعليه هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق المعيار الشرعي (26) "التأمين الإسلامي" والمعيار المحاسبي رقم (19) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي" الصادرين عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية. ولتحقيق هذا الهدف اعتمد الباحثون على الدراسة الميدانية، وذلك من خلال توزيع صحيفة استبانة على عدد من الشركات العاملة في مدينة مصراتة؛ لجمع البيانات ومن ثم تحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS.

وقد خلصت الدراسة إلى أن شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة تلتزم بتطبيق المعيار الشرعي (26) "التأمين الإسلامي"، والمعيار المحاسبي رقم (19) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي". وقد أوصى الباحثون بضرورة وضع تشريع ليبي خاص ينظم العمل بالتأمين

التكافلي، بالإضافة إلى ضرورة استقلال شركات التأمين التكافلي عن شركات التأمين التجارية الأخرى.

الكلمات الدالة: التأمين الإسلامي، التأمين التكافلي، المعيار الشرعي (26)، شركات التأمين.

1- المقدمة:

بالرغم من الدور المهم الذي يلعبه التأمين في الوقت الحاضر بوصفه أداة لإدارة المخاطر، إلا أن نسبة المسلمين المستفيدين من خدمات التأمين لا تكاد تذكر؛ وذلك بسبب التعارض بين مفهوم التأمين وأُسس الشرعية الإسلامية؛ مما استوجب إيجاد بديل يتيح للمسلمين مواجهة المخاطر المالية، ومن هنا جاء التأمين التكافلي أداةً مالية إسلامية؛ تتيح للمسلم الحماية الاقتصادية للمشروعات، وكذلك تجميع المدخرات اللازمة؛ لتمويل خطط التنمية في المجتمعات من خلال مشاركة المخاطر المالية.

وقد ازدادت أهمية مؤسسات التأمين التكافلي القائمة وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية؛ التي تُعبر بصورة جلية عن التعاون والتضامن بين الأفراد الذين تربطهم علاقة التكافل الاجتماعي.

وقد بدأ الاهتمام بإصدار المعايير الشرعية والمحاسبية المعنية بتنظيم العمل في شركات التأمين التكافلي، والمعايير التي تكفل الالتزام بمبادئ التأمين الإسلامية وأسسه الشرعية. وقد برزت أهمية الدراسات الهادفة إلى التأكد من مدى التزام الشركات التي تقدم خدمات التأمين التكافلي بتطبيق تلك المعايير؛ بما يضمن عدم المساس بالأسس الإسلامية الأصيلة.

2- الدراسات السابقة:

- دراسة حمدي (2012)[1] بعنوان: "نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق دراسة بعض التجارب الدولية"، والتي هدفت إلى التعرف على واقع تطبيق بعض الدول لنظام التأمين التكافلي، ومدى نجاح تجاربها؛ وتوصّلت الدراسة إلى أن التأمين التكافلي من القطاعات التي تبني الاقتصاد وذلك من خلال مساهمته في بعث الأمن والطمأنينة لدى الأفراد، وتحقيق استقرار المشروعات عن طريق التكافل والتعاون.

– دراسة ليبا وهاما (2013)[2] بعنوان: "تجربة صناعة التكافل في تايلاند"، وقد هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على واقع صناعة التكافل في تايلاند، من حيث نشأتها وتطورها والتشريعات المنظمة لها.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي من خلال تحليل البيانات كما تم الاستناد إلى المقابلات الشخصية في جمع بعض البيانات.

وقد توصلت الدراسة إلى أن منتجات التكافل في تايلاند تقدم عبر نوافذ إسلامية في شركة التأمين التجاري، وذلك عن طريق مجموعة من العقود الشرعية المتضمنة لعقد الوكالة، والتكافل، والتبرع، والكفالة، فضلاً عن أن نظام التكافل في تايلاند يحتاج إلى مزيد من التطور، سواء من الجوانب القانونية أو الجوانب الشرعية، مع ضرورة إنشاء شركات للتأمين التكافلي، تعمل بصورة مستقلة.

– دراسة معزوز (2015)[3] بعنوان: "التأمين التكافلي الإسلامي: عرض تجارب بعض الدول"، وهدفت الدراسة إلى إيضاح المفاهيم المتعلقة بالتأمين التكافلي، وإلى التعرف على أساليب ممارسة التأمين التكافلي، وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي؛ من أجل وصف الإشكالية المطروحة، كما تم الاستناد على منهج دراسة الحالة؛ من أجل عرض تجارب بعض الدول (الجزائر والمملكة العربية السعودية).

وقد خلصت الدراسة إلى أن صناعة التأمين التكافلي نجحت في اقتحام ميدان المنافسة نسبيًا، والدليل على ذلك هو قيام العديد من شركات التأمين التقليدي بالتحول إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في العديد من الدول، ومع ذلك لازلت صناعة التأمين الإسلامي تواجه العديد من التحديات، أهمها: غياب التشريع المنظم لصناعة التأمين التكافلي الإسلامي؛ حيث تخضع معظمها إلى قوانين التأمين التجاري.

ومما سبق يتضح ضرورة دراسة واقع تطبيق التأمين التكافلي في البيئة المحلية، والتي –وحسب علم الباحثين– لم يتم تناولها في أي دراسة سابقة، وذلك لغرض الوقوف على نقاط القوة ونقاط الضعف في التطبيق الفعلي لمعايير التأمين الإسلامي المطبق في شركات التأمين التجارية العاملة في مدينة مصراتة، وذلك من خلال نوافذها الإسلامية.

3- مشكلة الدراسة:

ارتبط ظهور التأمين التكافلي بظهور المصارف الإسلامية، وارتبط نجاحه بما حققته الصيرفة الإسلامية عموماً، وبدخول شركات التأمين التجارية سوق التأمين الإسلامي من خلال نوافذ الصرافة الإسلامية[2]، ازدادت أهمية هذا القطاع وتوسعت أسواقه، وفي ذات الوقت ارتفعت مخاطر عدم الالتزام الكامل بأسسه الشرعية والإجراءات المحاسبية المنبثقة عنها، الأمر الذي يؤدي إلى ضعف كفاءة نظام التأمين التكافلي؛ مما استوجب على الكثير من الباحثين دراسة واقع تطبيق التأمين التكافلي في بعض الدول العربية، والتأكد من مدى التزام شركات التأمين بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بصناعة التأمين، ولهذا جاءت هذه الدراسة لدراسة الواقع في البيئة المحلية، يمكن صياغة مشكلة هذه الدراسة في التساؤل الآتي:

ما مدى التزام شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بتطبيق المعيار الشرعي رقم (26) "التأمين الإسلامي" والمعيار المحاسبي رقم (19) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي"؟

4 - فروض الدراسة:

استنادًا إلى مشكلة الدراسة تم صياغة الفرضية الآتية:

تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق المعيار الشرعي رقم (26) "التأمين الإسلامي" والمعيار المحاسبي رقم (9) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي".

وينبثق من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:

- تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بأسس العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي الواردة في المعيار الشرعي رقم (26).
- تلتزم الشركات العاملة بمدينة مصراتة بمبادئ التأمين التكافلي الإسلامية، وأسسه الشرعية.
- تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بإثبات وقياس الاشتراكات الواردة في المعيار المحاسبي رقم (19).
- تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين التكافلي الواردة في المعيار المحاسبي (19).

5- أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

- التعرف على واقع التزام شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بتطبيق المعيار الشرعي رقم (26) "التأمين الإسلامي".
- التعرف على واقع التزام شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بتطبيق المعيار المحاسبي رقم (19) "الاشتراكات في شركات التأمين التكافلي".

6- أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من أهمية التأمين التكافلي؛ لكونه البديل الوحيد المتاح للمسلمين في دارة المخاطر المالية بعيدًا عن التأمين التقليدي المرفوض شرعاً، وكذلك تكمن أهمية البحث في أهمية معرفة مدى التزام شركات التأمين التكافلي بما ورد في المعيارين الشرعي والمحاسبي كونهما الأساس المنظم لتعاملات شركات التأمين في التأمين التكافلي؛ وذلك لضمان مشروعيته.

7- منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي لجمع أدبيات الموضوع في الجانب النظري، بينما تم الاعتماد في الجانب العملي على الدراسة الميدانية من خلال توزيع صحيفة الاستبانة لجمع البيانات الأولية حول مجتمع الدراسة، والمحدد بعدد (4) شركات للتأمين عاملة في مدينة مصراتة، وقد تم اختيار عينة عشوائية من العاملين في القسم المالي في تلك الشركات، ومن ثم اختبارها باستخدام البرامج الإحصائية لاستخلاص النتائج.

8- تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة أجزاء رئيسة:

أولاً: الإطار العام: ويحتوي على الخطة البحثية المتكونة من الدراسات السابقة، مشكلة الدراسة، فرضيات الدراسة، بالإضافة إلى أهمية الدراسة وأهدافها ومنهجها.

ثانيًا: الإطار النظري: حيث تم التطرق إلى مفاهيم التأمين التكافلي، مسميات التأمين التكافلي، مبادئ التأمين التكافلي، الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي، أنواع شركات

التأمين التكافلي، وأخيرًا: العمليات المالية والمعالجات المحاسبية المتعلقة بالاشتراكات في التأمين التكافلي.

ثالثًا: الإطار العملي: حيث عُرضت فيه نتائج الدراسة الميدانية، واستخلاص النتائج، وكذلك أهم التوصيات.

الإطـــار النظـــري:

9- مفهوم التأمين التكافلي:

يعرف التأمين التكافلي بأنه: مجموعة من الأشخاص المتضامنين بالاشتراك في نظام يتم من خلاله التعاون على تحمل الضرر الواقع على أحدهم، والناتج من حدث معين، وذلك من خلال دفع تعويض مناسب للمتضرر على سبيل التبرع؛ يسمى: القسط أو الاشتراك، وتحدد قيمة هذا القسط بوثيقة التأمين أو في عقد الاشتراك[4].

وقد عرفه المعيار الشرعي رقم (26) بأنه: "اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار عن هذه الأخطار؛ وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك الصندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة (صندوق) يتم منه التعويض على الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وذلك طبقاً للوائح والوثائق، ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق، أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق"[5].

10- مسميات التأمين التكافلي:

هناك أسماء عديده للتأمين التكافلي؛ حيث يسمه البعض بـ(التأمين التبادلي)؛ وذلك لقيام هيئة المشتركين بالتبادل في تحمل الأضرار التي قد تلحق بأحدهم؛ حيث إن كل شخص منهم يجمع بين صفة المؤمن له والمؤمن لغيره[6].

كما يعرّف أيضًا بـ(التأمين التعاوني) وذلك لتعاون المشتركين من حملة الوثائق بتعويض الضرر الناتج عن المخاطر التي قد تلحق بأحد منهم[4] ويسمى أيضًا بـ(التأمين الإسلامي) نظرًا لاستناده إلى قواعد الشريعة الإسلامية، وكذلك لتمييزه عن التأمين التجاري والتأمين التكافلي القائم في بلاد الغرب[7].

11- تفسير أهم المصطلحات المتعلقة بالتأمين التكافلي[8].

هيئة المشتركين: ويطلق عليهم أيضًا (حملة الوثائق) أو (المؤمن عليهم) وهم: الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون من حملة وثائق التأمين التكافلي.

وثيقة التأمين: ويطلق هذا المصطلح على العقد الذي تبرمه شركة التأمين مع هيئة المشتركين.

هيئة المساهمين: ويطلق عليهم أيضًا (حملة الأسهم) أو(الملاك)، وهم الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون الذين يملكون أسهم في شركة التأمين.

القرض الحسن: وهو المبلغ الذي يقترضه حملة الأسهم لصالح هيئة المشتركين؛ وذلك لمواجهة العجز، شريط أن يخلو من الفوائد.

الاستثمار وعوائده: هو جميع عمليات التشغيل التي تهدف إلى تنمية الموارد وزيادة الإيرادات.

12- مبادئ التأمين التكافلي[9].

- الالتزام بالتبرع، بحيث لا يهدف المشتركون لتحقيق الربح في المعاوضة على التأمين.
- الفصل بين أموال المشتركين والمساهمين، بحيث يتم إنشاء حسابين منفصلين أحدهما خاص بالشركة والآخر خاص بصندوق حملة الوثائق.
- مشاركة حملة الوثائق في مجلس الإدارة.
- وجود رقابة شرعية، حيث تلتزم الشركة بقواعد الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها وأعمالها
- الاستفادة من الأرباح في أوجهه الخير المشروعة.
- المشاركة في الخسائر الزائدة عما جمع من اشتراكات.
- توزيع الفائض، حيث يكون الفائض ملك لصندوق التأمين، ولا يحق للشركة أن تأخذ منه شيئا إلا بوجه مشروع. ويمكن أن يظل الفائض كله احتياطًا تراكميًا.
- التزام العدالة وحماية أموال الصندوق عند تقدير الاستعاضة التي تحق للشركة المديرة سواء أكانت مقابل استثمار أموال الصندوق أو إدارة عملياته، ووضع المعايير، والآلية التنفيذية اللازمة لتحقيق ذلك.

13- أهداف التأمين التكافلي[10]:

يهدف التأمين التكافلي إلى الآتي:

- توفير البديل الشرعي للتأمين التقليدي للمسلمين.
- إيجاد الأمان، وتقليل المخاطر المستقبلية عن طريق التكافل والتعاون بين المشتركين؛ لتخفيف الضرر الذي يقع على أي أحد منهم على سبيل التبرع دون أي هدف للربح.
- المساهمة في عملية التنمية عن طريق استثمار أموال المشتركين والمساهمين؛ لتمكينهم من تحقيق أرباح تسهم في مواجهة الأخطار، وتعمل على الحفاظ على أموال المشتركين.
- مساندة المؤسسات المالية الإسلامية التي يمثل التأمين عنصرًا أساسيًا لممارسة عملها وتوظيف أموالها.

14- الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي:

هناك عدة فروقات بين نظام التأمين التقليدي ونظام التأمين التكافلي من حيث:

نوع العقد: فالعقد في التأمين التقليدي هو عقد معاوضة، بينما هو عقد تبرّع في التأمين التكافلي.

هدف التأمين: فالهدف الأساسي من التأمين التقليدي هو تحقيق أقصى قدر من الأرباح، في حين أن الهدف من التأمين التكافلي هو التعاون بين حملة الوثائق في تحمل الضرر الواقع على أحدهم.

أطراف العقد: فطرفا العقد في التأمين التقليدي هما طرفان متعاوضان ومتعارضان في المصلحة، بينما في التأمين التكافلي هما طرفان متعاونان ومشتركان في المصلحة.

الهيئة الشرعية: تعتبر الهيئة الشرعية من أساسيات التأمين التكافلي، في حين لا وجود لها في التأمين التقليدي.

شركة التأمين: تكون وكيلة عن حملة الوثائق بالنسبة للتأمين التكافلي، بينما تكون طرفًا أساسيًا في التعاقد في التأمين التقليدي، فتعقد عقد التأمين لنفسها وباسمها ولصالحها.

الحسابات: في التأمين التكافلي يوجد حسابان منفصلان، فالأول (لحساب التأمين) تهيئة المشتركين، والثاني (لأموال المساهمين)، أما في التأمين التقليدي فيوجد حسابًا واحداً فقط.

الاستثمار وإدارة عمليات التأمين: ففي التأمين التكافلي تلتزم الشركة بقرارات الهيئة الشرعية في استثمار الأموال أو لعقد المضاربة أو الوكالة بأجر، أما في التأمين التقليدي فإن الشركة تقوم بذلك لحسابها الخاص ولا تلتزم.

الربح: أرباح الأقساط في التأمين التكافلي مملوكة لمحفظة التأمين المملوكة لحملة الوثائق، وذلك لأن الأقساط ملك لهيئة المشتركين، بينما تكون الأرباح ملكًا لشركة التأمين في التأمين التقليدي؛ وذلك لأن الأقساط تكون مملوكة لشركة.

المستأمن: يحرص المستأمن في التأمين التكافلي على عدم وقوع أضرار؛ لأن ذلك يعود عليه بالنفع، من حيث استرجاع الفائض وتوزيعه عليه، أما في التأمين التقليدي لا يهم المستأمن حدوث الأضرار من عدم حدوثها حيث إن القسط المدفوع ولن يرجع إليه في كلتا الحالتين.

المخاطر: في التأمين التكافلي يتشارك المستأمنون في حمل المخاطر؛ بينما في التأمين التقليدي يتم تحويلها من المستأمنين لشركة التأمين.

فائض التأمين: يعد الفائض ملك لشركة التأمين في التأمين التقليدي، بينما هو ملك للمشتركين في التأمين التكافلي.

والشكل الآتي يوضح الفرق بين مفهومي: التأمين التكافلي والتأمين التقليدي:

شكل رقم (1) الفرق بين مفهومي التأمين التكافلي والتأمين التقليدي

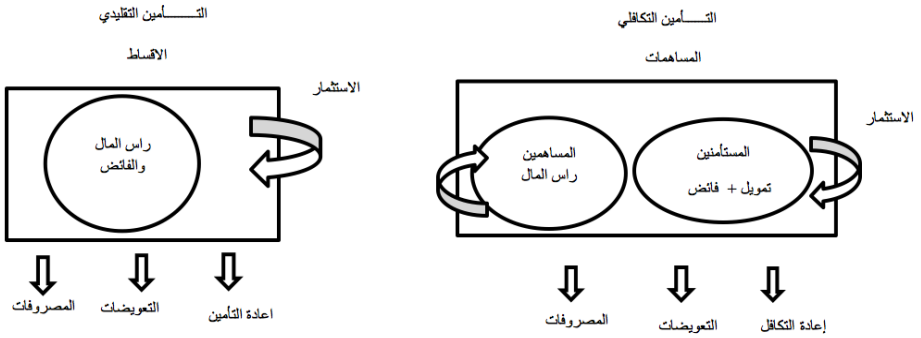

المصدر: (Swartz & Coetzer)[11].

5- أنواع شركات التأمين التكافلي:

أولاً: شركات التأمين التكافلي حسب الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه.

شركات التأمين التكافلي غير الربحية: يقوم هذا النوع من شركات التكافل على الأقساط، وليس لها رأس مال، وتملكها هيئة المشتركين، ويتكون رأس مالها من الأقساط والرسوم والاحتياطات المتراكمة، وتقوم إدارة الشركة باستثمار هذه الأموال لصالح هيئة المشتركين؛ وذلك لتقوية مركزها المالي، ورفع حصانتها المالية ضد الأخطار والكوارث.

شركات التأمين التكافلي الربحي: هذا النوع من الشركات منتشر في البلدان الإسلامية أكثر من الدول الغربية، وتشبه هذه الشركات شركات التأمين التجاري؛ غير أنها تختلف عن شركات التأمين التجاري؛ من حيث قيامها بتحويل باب المعاوضة في المعاملات إلى باب التبرعات في جميع الأقساط.

ثانيًا: شركات التأمين التكافلي القائمة على أساس الوكالة بأجر أو بدون أجر.

شركات التأمين التكافلي القائمة على أساس الوكالة بدون أجر: إن هذا النوع من شركات التأمين التكافلي يعمل على أساس جمع الأقساط أو التبرعات، ودفع التعويضات وغيرهما من الأمور التي تتعلق بعملية التأمين، ويتم إنشاء الشركة بناء على قيام مجموعة من المساهمين بتكوين شركة مساهمة، وبناء هيكلها العام.

شركات التأمين التكافلي القائمة على أساس الوكالة بأجر: حيث تقوم شركة التأمين التكافلي بأخذ نسبة معينة من مبلغ التبرع؛ وذلك مقابل قيامها بعمليات التأمين.

ثالثًا: شركات التأمين التكافلي القائمة باعتبار الجهة المؤسسة لها.

شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى بنوك إسلامية.

شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى رؤوس أموال رجال الأعمال.

شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى شركات التأمين التجاري أو بنوك تجارية.

16- أهم التحديات التي تواجه التأمين التكافلي[10].

المشروعية: يعد الجدل القائم على مشروعية التأمين التكافلي من أهم التحديات التي قد تجعل من هذا التأمين يدور في دائرة مغلقة، خاصة من خلال استغلال أصحاب المصالح من شركات التأمين التقليدي لهذا الجدل، من حيث أنه لا اختلاف بين التأمين التكافلي والتأمين

التقليدي وأن الفرق بينهما في الاسم لا الجوهر، واستغلال الاختلافات الشرعية بين علماء الإسلام ما بين محرم أو مبيح للتأمين.

البنية التشريعية: البنية التشريعية لنشأة وتطور شركات التأمين التكافلي تشهد اختلافًا بين الدول الإسلامية، فمنها من أسلمت أنظمتها الاقتصادية بالكامل كالسودان ووضعت بنية تشريعية لانطلاق شركات التأمين التكافلي، وأخرى لا تولي أهمية لهذا الأمر؛ فبنيتها التشريعية لا فرق فيها بين التأمين التكافلي الإسلامي والتأمين التقليدي كما في مصر، وثالثة بنيتها التشريعية تقوم على وضع بنية تشريعية للتأمين التكافلي، مع وجود بنية تشريعية أخرى للتأمين التقليدي، كما في ماليزيا التي اتضح من خلال تجربتها عن أهمية وجود البنية التشريعية في انطلاق التأمين التكافلي الإسلامي.

الرقابة الشرعية: الرقابة الشرعية تعكس مصداقية عمل نظام التأمين التكافلي وقبوله لدى جمهور المسلمين، وهي في وضعها الحالي تعتبر تحديًّا رئيسًا للعديد من شركات التأمين التكافلي، وذلك في ظل تضارب الفتاوى والقرارات الشرعية، وعدم وجود هيئة موحدة تنسق بين الفتاوي الصادرة في هذا الشأن.

المنافسة: تعتبر المنافسة بين شركات التأمين التكافلي وشركات التأمين التقليدي من أهم التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي، حيث توجد نقاط قوة كثيره لدى الشركات التقليدية تأتي في مقدمتها الخبرة والموارد البشرية والتكنولوجيا.

انخفاض الوعي بالتأمين التكافلي: وهذا نتيجة طبيعية لقصور واضح في نشر ثقافة التأمين التكافلي، حتى إنه يوجد عدد كبير من الناس يفضل الإحجام عن التأمين، سواء أكان تكافلياً إسلاميًّا أو تقليديًّا؛ لعدم وضوح الرؤية الشرعية، ولانخفاض الثقة.

الـــدراسة الـميدانية:

18- مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكوّن مجتمع الدراسة من شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة، والبالغ عددها أربع شركات؛ وقد تم توزيع استمارة الاستبانة على عينة عشوائية من الموظفين الماليين ورؤساء الإدارات في الشركات الأربعة التي تعمل داخل مدينة مصراتة (شركة الاتحادية، شركة تكافل، شركة تيبستي، وشركة الصحاري).

وقد بلغ عدد الاستبانات الموزعة ثلاثين استبانة فقط (30) نسخة وذلك بسبب قلة محدودية مجتمع الدراسة والمتمثل في موظفي الأقسام المالية ورؤساء الإدارات في الشركات المذكورة، وقد تم استرجاع (25) نسخة، والصالح للتحليل الإحصائي كانت (24) نسخة.

19- أسلوب جمع البيانات:

تم الاعتماد على استمارة الاستبانة كوسيلة لجمع البيانات الأولية لاختبار فرضيات الدراسة، وقد تم تصميم استمارة أستبان تحتوي على قسمين، خصص أولهما لجمع البيانات العامة عن المشاركين في الدراسة، كالمؤهل العلمي، والمركز الوظيفي، وسنوات الخبرة، وذلك للتعرف على الخصائص النوعية لعينة الدراسة، ومعرفة مدى إمكانية الاعتماد عليها.

بينما خصص القسم الثاني لجمع البيانات اللازمة لاختبار فرضيات الدراسة، وقد تم تقسيمه إلى أربعة محاور؛ بحيث يحتوي كل محور على مجموعة من الأسئلة لاختبار فرضيات الدراسة.

وقد تم الاعتماد على مقياس ليكارث، ذي المستويات الخمسة باعتباره أنسب المقاييس الخاصة بقياس الاتجاهات، وقد تم توزيع درجات مستوى الموافقة للقياس على النحو الموضح أدناه:

الجدول رقم (1) مقياس ليكارت ذو المستويات الخمسة

التصنيف	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الترميز	1	2	3	4	5
المتوسط	1.80.1	2.60.1.82	3.40.2.61	4.20.3.41	4.21 -5
درجة التأثير	ضعيفة جدًا	ضعيفة	متوسطة	عالية	عالية جدًا

20- التحليلات الإحصائية المستخدمة:

تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) في تحليل البيانات؛ حيث تم الاعتماد على معادلة (Cronbach alpha) لاختبار الاتساق الداخلي وتأكيد صدق أداة الاستبانة وثباتها، كما تم استخدام التحليل الإحصائي الوصفي؛ لاستخراج التكرار والنسب المئوية للبيانات المتعلقة بالمشاركين في الدراسة، بالإضافة إلى استخراج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لجميع أسئلة الاستبانة للوقوف على الاتجاه العام لإجابات المشاركين في الدراسة، هذا بالإضافة إلى

استخدام اختبار (Shapiro–Wilk) للتعرف على طبيعة توزيع البيانات، واعتمادًا على نتائج الاختبار السابق وقد تم استخدام اختبار (wilcoxon) لاختبار الفرضيات، واستخلاص النتائج.

1.20- اختبار صدق الأداء وثباته:

يعد صدق الأداء من الشروط الضرورية التي ينبغي توافرها في الأداء التي تعتمدها الدراسة، وعند تطبيق هذا الاختبار باستخدام البرنامج الإحصائي كانت النتائج على النحو الآتي:

الجدول رقم (2) نتائج اختبار صدق الاستبانة وثباتها

المتغيرات	عدد الفقرات	معامل الثبات	معامل الصدق
المتغيرات المتعلقة بالعلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي.	5	0.751	0.866
المتغيرات المتعلقة بالالتزام بمبادئ التأمين الإسلامي وأسسه الشرعية.	17	0.841	0.917
المتغيرات المتعلقة بالإجراءات المتعلقة بإثبات وقياس الاشتراكات.	7	0.849	0.921
المتغيرات المتعلقة بالإجراءات المتعلقة بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين التكافلي.	5	0.766	0.875
جميع محاور الاستبانة..	34	0.920	0.959

بالنظر إلى الجدول رقم (2) نجد أن قيمة (ألفا) لكافة محاور الاستبانة تفوق (90%) ويعتبر هذا مؤشرًا جيدًا على ثبات استمارة الاستبانة.

2.20- التحليل الوصفي للبيانات:

يتضمن هذا الجزء التحليل الوصفي للبيانات التي تم تجميعها من خلال استمارة الاستبانة كالتكرار، والنسب المئوية، والوسط الحسابي، والانحراف المعياري، وذلك لاستخلاص نتائج أولية، والتعرف على الاتجاه العام للإجابات المشاركين في الدراسة حول الأسئلة الواردة باستمارة الاستبانة وقد كانت النتائج على النحو الآتي:

1.2.20- تحليل البيانات الشخصية للمشاركين في الدراسة:

أولا: المستوى الوظيفي.

الجدول رقم (3) توزيع عينة الدراسة حسب المستوى الوظيفي

المستوى الوظيفي	العدد	النسبة
رئيس مجلس الإدارة	6	% 25
رئيس قسم	13	% 54.2
محاسب	5	% 20.8
الإجمالي	24	% 100

بالنظر إلى الجدول (3) يتضح أن ما نسبته (25%) من المشاركين في الدراسة هم أعضاء مجلس إدارة، وما نسبته (20.8%) من المشاركين في الدراسة هم من المحاسبين، وكذلك ما نسبته (54.2%) من المشاركين في الدراسة هم من رؤساء الأقسام، وهذا يعتبر مؤشرًا جيدًا على صحة البيانات وإمكانية الاعتماد عليها.

ثانيًا: المؤهل العلمي.

الجدول رقم (4) توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
دكتوراة	1	% 4.2
ماجستير	8	% 33
بكالوريوس	8	% 33
دبلوم عالي	7	% 29
الإجمالي	24	% 100

بالنظر إلى الجدول (4) يتضح أن ما نسبته (4.2%) من المشاركين في الدراسة هم من حملة شهادة الدكتوراة، وما نسبته (33 %) من المشاركين في الدراسة هم من حملة شهادة الماجستير، وما نسبته (33 %) من المشاركين في الدراسة هم من حملة شهادة البكالوريوس. وهذا يعتبر مؤشرًا جيدًا على صحة البيانات وإمكانية الاعتماد عليها.

ثالثا: سنوات الخبرة.

الجدول رقم (5) توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة
أقل من 5 سنوات	3	% 12.5
5 – 10 سنة	11	% 45.8
11 – 15 سنة	8	% 32
20 سنة وأكثر	1	% 4.2
المجموع	24	% 100

من خلال الجدول رقم (5) نجد أن ما نسبته (12.5%) من المشاركين في الدراسة لا تتعدى سنوات خبرتهم خمس سنوات، وما نسبته (45.8%) من المشاركين في الدراسة تتراوح سنوات خبرتهم ما بين (5 إلى 10) سنوات، ومناسبته (32%) من المشاركين في الدراسة تتراوح سنوات خبرتهم ما بين (11 إلى 15) سنة.

رابعاً: الفترة الزمنية التي قدمت فيها الشركات خدمات التأمين التكافلي.

الجدول رقم (6) توزيع عينة الدراسة حسب الفترة التي قدمت فيها شركاتهم خدمات التأمين التكافلي

الفترة الزمنية	العدد	النسبة
أقل من سنة	2	% 8.3
1 – 4	10	% 41.7
5 – 10	10	% 41.7
أكثر من 10 سنوات	1	% 4.2
المجموع	34	% 100

بالنظر إلى الجدول رقم (6) نجد أن 8.3 % من المشاركين في الدراسة يعملون في شركات قد بدأت بتقديم خدمات النوافذ الإسلامية من أقل من سنة، بينما 41.7 % من المشاركين في الدراسة قد شرعت شركاتهم في تقديم خدمات التأمين التكافلي منذ فترة زمنية تتراوح بين سنة إلى

4 سنوات، وما نسبته 41.7 % من المشاركين في الدراسة قد شرعت شركاتهم في تقديم خدمات التأمين التكافلي منذ أكثر من عشر سنوات.

2.2.20- التحليل الوصفي للبيانات المتعلقة بإجابات المشاركين حول فرضيات الدراسة:

أولاً: البيانات المتعلقة بالعلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي.

الجدول رقم (7) التحليل الوصفي والاتجاه العام للإجابات حول العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي

ت	العبارات	غير موافق بشدّة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدّة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابات
		العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%			
1	العلاقة بين المساهمين علاقة مشاركة.	0	0	2	8.7	1	4.3	14	60.9	6	26.1	4.04	0.825	موافق
2	العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة وكالة من حيث الإدارة.	0	0	3	8.8	2	5.9	18	52.9	10	29.4	4.25	0.737	موافق بشدة
3	العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة مضاربة أو وكالة استثمار من حيث الاستثمار.	1	2.9	4	11.8	6	17.6	12	35.3	11	32.4	3.46	1.474	موافق
4	العلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق علاقة التزام بالتبرع.	2	5.9	3	8.8	5	14.7	18	52.9	6	17.6	3.63	1.245	موافق
5	العلاقة بين المستفيدين وبين الصندوق علاقة التزام بتغطية الضرر.	3	8.8	1	2.9	7	20.9	19	55.9	4	11.8	3.67	1.167	موافق
	المجموع												3.81	

من خلال الجدول رقم (7) نلاحظ أن إجابات المشاركين في الدراسة حول مدى التزام شركات التأمين بأسس العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي في جميع العبارات كانت تتجه نحو الموافق، أي أن المشاركين في الدراسة يوافقون على أن العلاقة بين المستفيدين وبين الصندوق علاقة الالتزام بتغطية الضرر، وأن العلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق علاقة التزام بالتبرع، وكذلك فإن العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة مضاربة أو وكالة

استثمار من حيث الاستثمار. بالإضافة إلى أن المشاركين في الدراسة يوافقون بشدة على أن العلاقة بين المساهمين هي علاقة مشاركة وأن العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة وكالة.

ثانيًا: البيانات المتعلقة بالالتزام بمبادئ التأمين الإسلامي وأسسه الشرعية.

الجدول رقم (8) الاتجاه العام للإجابات حول الالتزام بمبادئ التأمين الإسلامية وأسسه الشرعية

ت	العبارات	غير موافق بشدّة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدّة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابات
		العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%			
1	يلتزم المشترك التبرع بالاشتراك وعوائده لحساب التأمين لدفع التعويضات.	1	4.2	0	0	5	20.8	13	54.2	5	20.8	3.88	0.900	موافق
2	يلتزم المشترك بتحمل ما قد يقع من عجز حسب اللوائح المعتمدة.	0	0	2	8.3	4	16.7	15	62.5	3	12.5	3.79	0.779	موافق
3	تقوم الشركة بإنشاء حسابين منفصلين أحدهما خاص بالشركة نفسها والآخر بصندوق حملته الوثائق.	0	0	1	4.2	3	12.5	7	29.2	13	54.2	4.33	0.868	موافق بشدة
4	يتم صرف جميع المخصصات المتعلّقة بالتأمين والفوائض المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية الشركة.	0	0	1	4.2	12	50	6	25	5	20	3.63	0.875	موافق
5	تلتزم الشركة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها واستثماراتها.	0	0	0	0	2	8.3	3	12.5	17	70	4.67	0.565	موافق بشدة

6	تُوجد هيئة رقابة شرعية تكون فتواها ملزمة للشركة.	0	0	0	0	2	8.3	3	12.5	10	79.2	4.71	0.624	موافق بشدة
7	توجد إدارة رقابة وتدقيق شرعية داخلية بالشركة.	0	0	1	4.2	5	20.8	9	37.5	9	37.5	4.08	0.881	موافق
8	يقوم المشترك بتقديم البيانات اللازمة المتعلقة بالخطر المؤمّن عليه وإبلاغ الشركة بما يستجد من ظروف تؤدي إلى زيادة الخطر بعد إبرام عقد الاشتراك.	0	0	0	0	5	20	12	50	7	29	4.08	0.717	موافق
9	للشركة الحق في إنهاء الوثيقة في حال عدم دفع الاشتراكات في أوقاتها المحددة.	0	0	1	4.2	4	16.7	8	33.3	11	45.8	4.21	0.884	موافق بشدة
10	يتم إخطار الشركة بتحقق الخطر المؤمن منه خلال الفترة المتفق عليها، ويكون للشركة الحق في مطالبة المشترك بالتعويض بقدر ما أصاب حساب التأمين من ضرر.	1	4.2	2	8.3	11	45.8	9	36	1	4.2	3.29	0.859	محايد
11	تتحمل الشركة ما يتحمله المضارب في حال تم استثمار أموال حملة الوثائق على أساس المضاربة.	0	0	3	12.5	7	29.2	11	45.8	3	12	3.58	0.881	موافق
12	يطبق حكم الوكالة بأجر إذا تم استثمار أموال حملة الوثائق على أساس الوكالة بالاستثمار.	0	0	3	12.5	8	33.3	11	45.8	2	8.3	3.5	0.843	موافق
13	يجوز للشركة أن تسد العجز من تمويل مشروع أو قرض حسن على حساب صندوق التأمين في حالة عجز موجودًا التأمين على سداد التعويضات.	1	4.2	0	0	2	8.3	18	72	3	12	3.92	0.776	موافق
14	يتم الافصاح عن السياسة التي تتبعها الشركة في توزيع الفائض لتأمين.	0	0	3	12.5	1	4.2	13	54.2	7	29.2	4	0.933	موافق

15	يتم توزيع الفائض على حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية.	0	0	3	12.5	4	16.7	13	54.2	4	16.7	3.75	0.897	موافق
16	يتم التوزيع على حملة الوثائق الذين لم يحصلوا تعويضات أصلاً خلال الفترة المالية، دون من حصلوا على تعويضات.	1	4.2	6	25	7	28	3	12.5	0	0	3.12	1.103	محايد
17	التوزيع على حملة الوثائق بعد حسم التعويضات المدفوعة لهم خلال الفترة المالية.	1	4.2	2	8.3	5	20.8	13	54.2	3	12	3.63	0.970	موافق
	المجموع													

بالنظر إلى الجدول رقم (8) نجد أن: إجابات المشاركين في الدراسة حول التزام شركات التأمين بمبادئ التأمين الإسلامية وأسسه الشرعية في جميع العبارات باستثناء العبارتان (10 و16) تتجه نحو الموافقة، أما بالنسبة إلى العبارتين (10 و16) فكانت آراء المشاركين في الدراسة محايدة. ومن هنا يمكن القول إن شركات التأمين تلتزم بالأسس الشرعية للتأمين التكافلي الواردة في المعيار الشرعي (26)، والتي من أهمها الالتزام بالتبرع بالاشتراك، وكذلك الفصل بين أموال المشتركين والمساهمين (حملة الوثائق)، بالإضافة إلى وجود جهة رقابية شرعية تراقب أنشطة الشركة.

ثالثًا: البيانات المتعلقة بإجراءات إثبات وقياس الاشتراكات.

الجدول رقم (9) التحليل الوصفي والاتجاه العام للإجابات حول إجراءات قياس اثبات الاشتراكات

ت	العبارات	غير موافق بشدّة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدّة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابات
		العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%			
1	يتم إثبات الاشتراكات المكتسبة في بند منفصل في قائمة الإيرادات والمصروفات لحملة الوثائق.	0	0	0	0	4	16.7	16	66.7	4	16.7	4	0.590	موافق
2	يتم إثبات عمولة وسطاء التأمين (في حالة وجودها) في بند منفصل بصفتها مصرفات.	0	0	1	4.2	2	8.3	18	75	3	12.5	3.96	0.624	موافق
3	يتم إثبات الاشتراكات غير مكتسبة المتعلقة بفترات لاحقة ضمن بند المطلوبات.	0	0	3	12.5	8	33.3	12	50	1	4.2	3.46	0.779	موافق
4	يتم إثبات الاشتراكات المدينة في بند الموجودات.	0	0	2	8.3	5	20.8	15	62.5	2	8.3	3.71	0.751	موافق
5	في حالة وجود زيادة في قيمة الاشتراكات يتم إثباتها عند التأكد من استلامها.	0	0	3	12.5	2	8.3	14	58.3	5	20.8	3.88	0.900	موافق
6	في حالة وجود نقص في الاشتراكات يتم إثباته عندما تتأكد الشركة من حدوثها.	0	0	1	4.2	3	12.5	18	75	2	8.3	3.88	0.612	موافق
7	يتم قياس الاشتراكات بالاعتماد على خبراء الشركة الاكتواريين على الطريقة الاكتوارية والإحصائيات المتعلقة بأعمال التأمين.	0	0	1	4.2	9	36	11	45.8	3	12.5	3.67	0.761	موافق
	المجموع												3.79	

بالنظر إلى الجدول رقم (9) نجد أن إجابات المشاركين في الدراسة حول إجراءات اثبات وقياس الاشتراكات في جميع العبارات تتجه نحو الموافق. وعليه يمكن القول بأن شركات التأمين تتبع كافة الإجراءات المحاسبية الواردة في المعيار المحاسبي رقم (19) والمتعلقة بإثبات وقياس الاشتراكات، حيث تقوم الشركات بإثبات الاشتراكات المكتسبية في بنود منفصلة وبإثبات الاشتراكات غير المكتسبة في بنود الالتزامات وبينما تسجل الاشتراكات المدينة في بند الأصول.

رابعاً: البيانات المتعلقة بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين التكافلي.

الجدول رقم (10) الاتجاه العام للإجابات حول الالتزام بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين التكافلي

ت	العبارات	غير موافق بشدّة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدّة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابات
		العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%			
1	يتم الإفصاح عن السياسة المحاسبية المتبعة في معالجة اشتراكات التأمين.	0	0	1	4.2	2	8.3	11	45.8	10	41.7	4.25	0.795	موافق بشدة
2	يتم الإفصاح عن السياسة التي تتبعها الشركة في معالجة التغيرات التي قد تطرأ على الاشتراكات اثناء الفترة المالية.	0	0	2	8.3	1	4.2	18	75	3	12.5	3.92	0.171	موافق
3	يتم الإفصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة انسحاب حامل الوثيقة وعدم استحقاقه لأي جزء من الاشتراكات.	1	4.2	2	8.3	2	8.3	15	62.5	4	16.7	3.79	0.977	موافق
4	يتم الإفصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة انسحاب حامل الوثيقة واستحقاقه لنسبة من الاشتراكات بحسب المدة المتبقية في مدة الوثيقة.	0	0	1	4.2	7	29.2	12	50	4	16.7	3.79	0.779	موافق
5	يتم الإفصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة إلغاء الشركة الوثيقة وما يترتب عليه من استحقاق حاملها للاشتراك كليًا أو جزئيًا أو عدم استحقاقه.	0	0	1	4.2	6	25	15	62.5	2	8.3	3.75	0.676	موافق
	المجموع												3.936	

بالنظر إلى الجدول (10) نجد أن إجابات المشاركين في الدراسة حول إجراءات الإفصاح عن الاشتراكات في التأمين التكافلي جميعها تتجه نحو الموافقة. وهذا يدل على أن شركات التأمين تلتزم بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار الشرعي رقم (26) والمعيار المحاسبي رقم(19).

3.20- التحليل الإحصائي الاستنتاجي:

من أهم الاختبارات الأولية للبيانات هو التعرف على الشكل الذي تتخذه البيانات، ودراسة هل تتبع التوزيع الطبيعي أو لا تتبع التوزيع الطبيعي. وقد تم اختيار اختبار (Shapiro–Wilk) باعتباره هو الأنسب لدراسة توزيع عينة الدراسة لكونها أقل من (50) مفردة.

وقد أشارت نتيجة التحليل إلى أن البيانات التي تم تجميعها لا تتبع التوزيع الطبيعي، وبالتالي فإن الاختبار المناسب لاختبار الفرضيات التي تعتمد على مثل هذا النوع من البيانات هو (Wilcoxon signed).

اختبار (ولكوكسن) هو أحد الاختبارات الإحصائية اللامعلمية الذي يتم إجراؤه عندما تكون البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، ويعتمد هذا الاختبار على الفرضيات الآتية:

الفرض الصفري: أن وسيط البيانات يساوي (3).

الفرض البديل: أن وسيط البيانات لا يساوي (3).

وسيتم اتخاذ القرار حول رفض الفرض الصفري بناء على نتائج البرنامج الإحصائي، حيث: يتم رفض الفرض الصفري وقبول الفرض البديل في حال كانت p-value أصغر من (0.05)، وفي هذه الحالة إذا ما كان مجموع الرتب السالبة أكبر من مجموع الرتب الموجبة، يعني أن إجابات المشتركين أكبر من (3)، أي أنها تشير إلى التزام شركات التأمين بتطبيق المعيار الشرعي رقم (26) والمعيار المحاسبي رقم (19)، وأما إذا كانت مجموع الرتب الموجبة أكبر من مجموع الرتب السالبة يعني أن إجابات المشتركين أقل من (3) أي أنها تشير إلى عدم التزام شركات التأمين بتطبيق المعيار الشرعي رقم (26) والمعيار المحاسبي رقم (19).

أما إذا كانت p-value أكبر من (0.05) يتم قبول الفرض الصفري أي أن إجابات المشركين تساوي (3) أي أنها محايدة.

أولاً: اختبار الفرضية الأولى التي تنص على أن:

الفرض الصفري: لا تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بأسس العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي الواردة في المعيار الشرعي رقم (26).

الفرض البديل: تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بأسس العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي الواردة في المعيار الشرعي رقم (26).

الجدول رقم (11) نتائج اختبار الفرضية الأولى

ت	العبـــــارات	العدد	Wilcoxon test			القرار بشأن HO	النتيجة
			P–value	الرتب السالبة	الرتب الموجبة		
1	العلاقة بين المساهمين علاقة مشاركة.	24	0.000	20	2	رفض	موافق
2	العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة وكالة من حيث الإدارة.	24	0.000	22	1	رفض	موافق
3	العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة مضاربة أو وكالة استثمار من حيث الاستثمار.	24	0.235	16	6	قبول	محايد
4	العلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق علاقة التزام بالتبرع.	24	0.044	17	4	رفض	موافق
5	العلاقة بين المستفيدين وبين الصندوق علاقة التزام بتغطية الضرر.	24	0.15	18	6	قبول	محايد

بالنظر إلى الجدول رقم (11) نجد أن قيمة (p) للعبارات (1 ، 2 ، 4) كانت أصغر من (0.05)، أي أنه تم رفض الفرض الصفري وقبول الفرض البديل، أي أن الوسيط العام للبيانات لا يساوي (3). وبالنظر إلى الجدول نجد أن مجموع الرتب السالبة في هذه العبارات أكبر من الرتب الموجبة، وعليه فإن اتجاه الإجابات كانت نحو الموافقة على أن العلاقة بين المساهمين

هي علاقة مشاركة؛ بينما العلاقة بين الشركة وصندوق حملة الوثائق علاقة وكالة والعلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق علاقة التزام؛ وبالنسبة لباقي العبارات فقد كانت قيمة (p) أكبر من(0.05)، أي أنه تم قبول الفرض الصفري، وأن إجابات المشتركين في الدراسة كانت محايدة.

وعليه فيمكن القول إن شركات التأمين في مدينة مصراتة تلتزم بالعلاقات التعاقدية الواردة في المعيار الشرعي رقم (26).

ثانياً: اختبار الفرضية الثانية التي تنص على أن:

الفرض الصفري: لا تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بالمبادئ التأمين الإسلامية وأسسه الشرعية.

الفرض البديل: تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بمبادئ التأمين التكافلي الإسلامية وأسسه الشرعية.

الجدول رقم (12) نتائج اختبار الفرضية الثانية

ت	العبـــــارات	العدد	Wilcoxon test			القرار بشأن HO	النتيجة
			P– value	الرتب السالبة	الرتب الموجبة		
1	يلتزم المشترك بالتبرع بالاشتراك وعوائده لحساب التأمين لدفع التعويضات.	24	0.001	18	1	رفض	موافق
2	يلتزم المشترك بتحمل ما قد يقع من عجز حسب اللوائح المعتمدة	24	0.00	18	2	رفض	موافق
3	تقوم الشركة بإنشاء حسابين منفصلين، أحدهما: خاص بالشركة نفسها، والآخر بصندوق حملة الوثائق.	24	0.00	20	1	رفض	موافق
4	يتم صرف جميع المخصصات المتعلقة بالتأمين والفوائض المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية الشركة.	24	0.005	11	1	رفض	موافق

5	تلتزم الشركة بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في كل أنشطتها واستثماراتها.	24	0.00	23	0	رفض	موافق
6	تُوجد هيئة رقابة شرعية تكون فتواها ملزمة للشركة.	24	0.00	22	0	رفض	موافق
7	توجد إدارة رقابة وتدقيق شرعية داخلية بالشركة.	24	0.00	18	1	رفض	موافق
8	يقوم المشترك بتقديم البيانات اللازمة المتعلقة بالخطر المؤمن عليه وإبلاغ الشركة بما يستجد من ظروف تؤدي إلى زيادة الخطر بعد إبرام عقد الاشتراك.	24	0.00	19	0	رفض	موافق
9	للشركة الحق في إنهاء الوثيقة في حال عدم دفع الاشتراكات في أوقاتها المحددة.	24	0.00	19	1	رفض	موافق
10	يتم إخطار الشركة بتحقق الخطر المؤمن منه خلال الفترة المتفق عليها، ويكون للشركة الحق في مطالبة المشترك بالتعويض بقدر ما أصاب حساب التأمين من ضرر.	24	0.115	10	3	قبول	محايد
11	تتحمل الشركة ما يتحمله المضارب في حال تم استثمار أموال حملة الوثائق على أساس المضاربة.	24	0.006	14	3	رفض	موافق
12	يطبق حكم الوكالة بأجر إذا تم استثمار أموال حملة الوثائق على أساس الوكالة بالاستثمار.	24	0.011	13	3	رفض	موافق

13	يجوز للشركة أن تسد العجز من تمويل مشروع أو قرض حسن على حساب صندوق التأمين في حالة عجز موجودات التأمين على سداد التعويضات.	24	0.000	21	1	رفض	موافق
14	يتم الإفصاح عن السياسة التي تتبعها الشركة في توزيع الفائض	24	0.000	20	3	رفض	موافق
15	يتم توزيع الفائض على حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل.	24	0.002	17	3	رفض	موافق
16	يتم التوزيع على حملة الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات أصلاً خلال الفترة المالية، دون من حصلوا على تعويضات.	24	0.341	10	7	قبول	محايد
17	التوزيع على حملة الوثائق بعد حسم التعويضات المدفوعة لهم خلال الفترة المالية.	24	0.009	16	3	رفض	موافق

بالنظر إلى الجدول رقم (12) نجد أن قيمة (p) في جميع العبارات باستثناء العبارتين رقم (10 و16) كانت أصغر من (0.005)، أي أن الوسيط العام للإجابات لا يساوي (3)، وبالنظر إلى الجدول (12) نجد أن مجموع الرتب السالبة في هذه العبارات كانت أكبر من مجموع الرتب الموجبة أيضًا أي أن إجابة المشتركين تتجه نحو الموافقة، وعليه فإن المشتركين يقرون بالتزام شركات التأمين بالأسس الشرعية الواردة في المعيار الشرعي (26) التأمين الإسلامي.

في حين أن قيمة (p) للعبارتين رقم (10 و16) كانت أكبر من (0.005)؛ مما يعني قبول الفرض الصفري؛ وعليه فإن إجابات المشاركين في الدراسة كانت محايدة.

ثالثاً: اختبار الفرضية الثالثة التي تنص على:

الفرض الصفري: لا تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بإثبات وقياس الاشتراكات الواردة في المعيار المحاسبي رقم (19).

الفرض البديل: تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بإثبات وقياس الاشتراكات الواردة في المعيار المحاسبي رقم (19).

الجدول رقم (13) نتائج اختبار الفرضية الثالثة

ت	العبـــــارات	العدد	Wilcoxon test			القرار بشأن HO	النتيجة
			P–value	الرتب السالبة	الرتب الموجبة		
1	يتم إثبات الاشتراكات المكتسبة في بند منفصل في قائمة الإيرادات والمصروفات لحملة الوثائق.	24	0.000	20	0	رفض	مرافق
2	يتم إثبات عمولة وسطاء التأمين (في حالة وجودها) في بند منفصل بصفتها مصرفات.	24	0.000	21	1	رفض	موافق
3	يتم إثبات الاشتراكات غير مكتسبة المتعلقة بفترات لاحقة ضمن بند المطلوبات (الالتزامات).	24	0.012	13	3	رفض	موافق
4	يتم إثبات الاشتراكات المدينة في بند الموجودات (الأصول).	24	0.001	17	2	رفض	موافق
5	في حالة وجود زيادة (إضافة) في قيمة الاشتراكات يتم اثباتها عند التأكد من استلامها.	24	0.001	19	3	رفض	موافق
6	في حالة وجود نقص (استرداد) في الاشتراكات يتم إثباته عندما تتأكد الشركة من حدوثها.	24	0.00	20	1	رفض	موافق

7	يتم قياس الاشتراكات بالاعتماد على خبراء الشركة الاكتواريين على الطريقة الاكتوارية والإحصائيات المتعلقة بأعمال التأمين.	24	0.001	14	1	رفض	موافق

بالنظر إلى الجدول رقم (13) نجد أن قيمة (p) لجميع العبارات كانت أصغر من (0.05) أي أنه تم رفض الفرض الصفري؛ وعليه فإن الوسيط العام لإجابات المشتركين لا تساوي (3). وبالنظر إلى الجدول (13) نجد أن مجموع الرتب السالبة في هذه العبارات أكبر من الرتب الموجبة، وعليه فإن اتجاه الإجابات كانت نحو الموافقة؛ وعليه فإن المشاركين في الدراسة يوافقون على التزام شركات التأمين بتطبيق إجراءات الإثبات والقياس للاشتراكات الواردة في المعيار المحاسبي رقم (26).

رابعًا: اختبار الفرضية الرابعة التي تنص على أن:

الفرض الصفري: لا تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين، الواردة في المعيار المحاسبي (19).

الفرض البديل: تلتزم شركات التأمين العاملة بمدينة مصراتة بتطبيق الإجراءات المتعلقة بالإفصاح عن الاشتراكات في التأمين، الواردة في المعيار المحاسبي رقم (19).

الجدول رقم (14) نتائج اختبار الفرضية الرابعة

ت	العبـــــارات	العدد	Wilcoxon test			القرار بشأن HO	النتيجة
			P– value	الرتب السالبة	الرتب الموجبة		
1	يتم الافصاح عن السياسة المحاسبية المتبعة في معالجة اشتراكات التأمين.	24	0.000	21	1	رفض	مرافق
2	يتم الافصاح عن السياسة التي تتبعها الشركة في معالجة التغيرات التي قد تطرأ على الاشتراكات أثناء الفترة المالية.	24	0.000	21	2	رفض	موافق

3	يتم الافصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة انسحاب حامل الوثيقة وعدم استحقاقه لأي جزء من الاشتراكات.	24	0.002	19	3	رفض	موافق
4	يتم الافصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة انسحاب حامل الوثيقة واستحقاقه لنسبة من الاشتراكات بحسب المدة المتبقية في مدة الوثيقة.	24	0.001	16	1	رفض	موافق
5	يتم الافصاح عن السياسة المحاسبية المتّبعة في معالجة إلغاء الشركة الوثيقة وما يترتب عليه من استحقاق حاملها للاشتراك كليًا أو جزئيًا أو عدم استحقاقه.	24	0.00	17	1	رفض	موافق

بالنظر إلى الجدول رقم (14) نجد أن قيمة (p) لجميع العبارات كانت أصغر من (0.005)، أي أنه تم رفض الفرض الصفري وأن الوسيط العام لإجابات المشتركين لا تساوي (3). وبالنظر إلى الجدول (14) نجد أن مجموع الرتب السالبة في هذه العبارات أكبر من مجموع الرتب الموجبة، وعليه فإن اتجاه الإجابات كانت نحو الموافقة على التزام شركات التأمين بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار الشرعي رقم (26).

21- النتائج والتوصيات:

1.21- النتائج:

- تلتزم شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بأسس العلاقات التعاقدية في التأمين التكافلي.
- تلتزم شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بالأسس الشريعة المنظمة لصناعة التأمين التكافلي.

- تلتزم شركات التأمين العاملة في مدينة مصراتة بالإجراءات المحاسبية الضابطة لتسجيل الاشتراكات في مجال التأمين التكافلي.
- تلتزم شركات التأمين بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار الشرعي رقم (26) "التأمين الإسلامي".

2.21- التوصيات:

- العمل على وضع تشريع ليبي ينظم عمل التأمين التكافلي.
- وضع حلول لبعض التحديات التي تواجهه شركات التأمين التكافلي خاصة التعامل مع الفائض والعجز في حساب حملة الوثائق.
- استقلالية شركات التأمين التكافلي عن شركات التأمين التجاري.
- زيادة الوعي بمفهوم التأمين التكافلي من خلال تنظيم ورش العمل والحوارات الإذاعية.

المصادر والمراجع

1- آمنة أمحمدي، شركات التأمين، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير (تجارب دول)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 3-2012/12/4م.

2- محمد ليبا وزكريا هاما، تجربة صناعة التكافل في تايلاند: منتجات موانج تهاي للتكافل أنموذجاً، مجلة النور، كليّة الدراسات العليا بجامعة جالا الإسلامية، مج 8، ع14، 2013م، ص139-168.

3- سامية معزوز، التأمين التكافلي الإسلامي: عرض تجارب بعض الدول، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1، مجلة العلوم الإنسانية، مج (أ)، ع44، 2015م، ص49-52.

4- عامر عفانة، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة – فلسطين، 2010م.

5- المعايير الشرعية 2012م، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2012م، ص437.

6- دليلة حضري وجميلة بغداوي، صناعة التأمين التكافلي الإسلامي في دول مختارة بين الواقع، الآفاق والتحديات، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير (تجارب دول)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 3-2012/12/4م.

7- معمر حمدي، نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق، رسالة ماجستير منشورة، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2012م.

8- ناصر عبد الحميد، تقييم تطبيقات وتجارب التأمين التعاوني، ملتقي التأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل – رابطة العالم الإسلامي، الرياض – السعودية، 20-2009/01/22م.

9- محمد شنشونة وحدة خبيزة، تطور صناعة التأمين التكافلي وآفاقه المستقبلية تجارب بعض الدول العربية (البحرين – قطر – سوريا) الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير (تجارب دول)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 3-2012/12/4م.

10- أشرف دوابه، رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي الإسلامي، Journal of Islamic Economics and Finance (JIEF) ، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، مج 2، ع 2، 2016م، ص105-125.

11- Swartz, P.Nico & Coetzer, Pieter, Takaful: An Islamic insurance instrument: Journal of Develpoment and Agriculltural Economics, 2010, Vol.2 pp. 333-339.